

Distr.
LIMITED

A/54/L.7/Rev.1
3 November 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ١٦٢ من جدول الأعمال
منح الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة
والموارد الطبيعية مركز المراقب
في الجمعية العامة

الأرجنتين، إسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، أوغندا، ايرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بنغلاديش، بينما، بوركينا فاصو، بيرو، توغو، جامايكا، جمهورية مقدونيا البيوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، السلفادور، سلوفينيا، السنغال، السويد، سيشيل، شيلي، غواتيمala، غينيا - بيساو، فرنسا، فنلندا، فييت نام، قبرص، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، كينيا، مالطا، منغوليا، موناكو، النمسا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار

منح الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية مركز
المراقب في الجمعية العامة

إن الجمعية العامة

إذ تضع في اعتبارها أهمية الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، وهو منظمة حكومية دولية مكرسة لتعزيز الاستخدام العادل للموارد الطبيعية وحفظها، تضطلع فيه الدول الأعضاء الـ ٧٥ بالمسؤولية النهائية عن عملية صنع القرار برمتها،

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً ما لاحظته الأمم المتحدة بصورة متكررة من حاجة إلى تعزيز ودعم كل جهد يرمي إلى حفظ الطبيعة من خلال استخدام الموارد الطبيعية على نحو عادل ومستدام بيئياً، وما يقدمه الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية من خدمات هامة للتنمية المستدامة،

وإذ تحيط علما بأن الهدف الرئيسي للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية يتمثل في التأثير على المجتمع الدولي، وتشجيعه، ومساعدته في مجال الحفاظ على سلامة الطبيعة وتنوعها، وفي كفالة عدالة الاستخدام للموارد الطبيعية واستدامتها بيئياً،

ورغبة منها في تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية،

- ١ - تقرر دعوة الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية إلى المشاركة في دورات وأعمال الجمعية العامة بصفة مراقب؛
 - ٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير اللازمة لتنفيذ هذا القرار.
- - - - -